

## المجلس الثاني من أبواب الصيد من جامع الترمذى | الشيخ عبد

### الله السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين شكرنا وباسانيدكم احسن الله اليكم من الامام بعيسي بن عيسى بن سورة الترمذى رحمه الله تعالى قال - 00:00:01  
باب ما قال باب في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود قال اخبرنا شعبان عن ابى بكر  
قال سمعت سعيد بن جبیر يحدث عن علي بن حاتم قال - 00:00:21  
قلت يا رسول الله ارمي الصيد فاجد فيه من الغد سهمي. قال اذا علمت ان سهمك قاتله ولم تر فيه اثر سب طوع فكل قال هذا حديث  
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم. وروى شعبة هذا الحديث عن ابى بكر وعابد - 00:00:44  
ابن ميسرة عن سعيد ابن جبیر عن علي ابن حاتم وكلا حديثين صحيح قال وفي الباب عن ابى ثعلبة خشني قال باب في من يرمي  
الصيد فيجده ميتا او ميتا في الماء. قال حدثنا احمد المنبي قال حدثنا عبد الله - 00:01:06  
المبارك قال اخبرني عاصم الاحول عن الشعبي. عن عدي بن حاتم قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا  
رميت سهمك فاذكر اسم الله فان وجدته قد قتل فكل - 00:01:27  
الا ان تجده قد وقع في ماء فلا تأكل فانك لا تدری الماء قاتله او سهمك. قال هذا حديث حسن قال حدثنا ابن ابى عمر قال حدثنا  
سفيان عن مجارد عن الشعبي عن علي ابن حاتم قال سألت رسول - 00:01:48  
الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الكلب المعلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما امسك عليك فان اكل فلا تأكل  
فاما امسك على نفسه. قلت يا رسول الله ارأيت ان خالطت كلابنا كلاب اخرى - 00:02:08  
قال انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكر على غيره. قال سفيان كره له اكله. قال والعمل على هذا عند بعض اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم وغيرهم في الصيد والذبيحة اذا وقعا في الماء الا يأكل. وقال بعضهم في - 00:02:31  
قال بعض في الذبيحة اذا قطع الحلقوم فوقع في الماء فمات فيه فانه يؤكل وهو قول ابن المبارك وقد اختلف اهل العلم  
في الكلب اذا اكل من الصيد فقال اكثر اهل العلم اذا اكل الكلب منه فلا يأكل. وهو قول سفيان - 00:02:51  
عبد الله بن المبارك والشافعى واحمد واسحاق. ورخص بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيرهم في الاكل من  
وان اكل الكلب منه. قال باب ما جاء في صيد المراج. قال حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع - 00:03:11  
قال حدثنا زكريا عن الشعبي عن ابن حاتم قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المراج فقال ما اصبت بحدني فلن وما  
اصبت بعرضه فهو وقيد. قال حدثنا ابن ابى عمر قال حدثنا سفيان عن زكريا عن الشعبي - 00:03:31  
عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. قال هذا حديث صحيح. والعمل على هذا عند اهل العلم قال باب ما جاء  
احسن الله اليكم باسم الله الرحمن الرحيم - 00:03:51

وبه نستعين ونصلي ونسلم على نبينا محمد الامين وعلى الله واصحابه والتبعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو  
عيسي الترمذى في كتابه الجامع قال رحمه الله باب ما جاء في صيد البزات - 00:04:07  
والbizat هي احد الاشياء التي يصاد بها الجوارح هي احد الجوارح التي يصاد بها فالجوارح التي يصاد بها تنقسم الى قسمين جوارح

تصيد بنا بها كالكلب والفهد وجوارح تصيد بمخلبها - 00:04:41

كالباز والصقر والشاهين والعقارب فهذا تصيد كما هو معلوم بمخلبها واما الاولى فهي التي تصيد بنابها وقد ذكر اهل العلم ايضا من جملة الحيوانات التي يصاد بها النمر والأسد يعني اذا علم اذا ممكن ان يعلم ذكر بعض الفقهاء ذلك - 00:05:20

وهذا انا يعني هذا بعيد لكن ممكن ان يعلم نعم والا فانهما كما تعلمون حيوانيين مفترسين شديدا الافتراض لكن قد ذكر بعض الفقهاء ذلك نعم الله تعالى يقول تعلمونهن مما علمكم الله. فكروا مما امسكتنا عليكم - 00:05:58

وذكر الجوارح فالجوارح هي هذه الاشياء هذه الحيوانات اما ان تصيد بنابها واما ان تصيد بمقلبها. نعم فهذا هي الحيوانات التي تعلم على الصيد ولذا تعلمون ان هذه الحيوانات في الاصل لا تؤكل. لان - 00:06:28

الشارع قد حرم علينا كل ذي مخلب من الطير وكل ذي ناب من السباع ولكن هذه يصاد بها يصاد بها اه الاشياء التي تؤكل وقد تقدم ذكر بعض الشروط التي تشترط في ذلك - 00:06:58

وسوف يأتينا ذكر لبعض هذه الشروط اعتدل قال حدثنا نصر بن علي ونصر ابن علي هو بالنصر الاجدي الجاهظي وهو ثقة جليل توفي نحو الخمسين ومائتين وقد عرض عليه القضاء - 00:07:24

وطلب منه ان يتولى القضاء. عليكم السلام فكان كارها فاستخار ربه جل وعلا فقال اللهم ان كان لي خير عندك فاقبضني اليك. او كلمة نحوها فنام فلم يستيقظ رحمه الله - 00:07:53

قال وهناد وهو ابن السري ابو السري التميمي وهو ايضا ثقة مكثر وقد اكثر عنه ابو عيسى الترمذى هنا في الجامع وقد توفي عام ثلاثة واربعين ومائتين هم من شيوخ ايضا مسلم وبقية اصحاب السنن - 00:08:24

وله كتاب الزهد وهو كتاب قيم قال وابو عمارة وهو حسین ابن حذیث ابو عمار المروزی وقد توفي عام اربعة واربعين ومائتين وهو ايضا ثقة جليل قالوا جميعا حدثنا عیسی بن یونس - 00:08:44

وهو ابن ابي اسحاق السبئي الكوفي نعم تفضل عليكم السلام كان سنة يجاهد وفي السنة الاخرى يغزو في السنة الاخرى عليكم السلام. يغزو الكفار نعم كانوا نعم عفوا احسنت كان في سنة - 00:09:06

نعم يجاهد وكان في السنة الاخرى يحج الى بيت الله الحرام. فسنة للحج وسنة للجهاد وقد توفي عام سبعة وثمانين ومئة وقيل واحد وتسعين ومئة نعم وهو ثقة جليل قال المجالد - 00:09:34

وهو ابن سعيد ابن عمیر الهمданی الكوفي ابو سعيد وقيل ابو عمیر وقيل ابو عمر عفوا وقيل ابو عمیر وقيل ابو سعيد ومجالد معروف برواية عن الشعب - 00:10:02

وهو عموما مكثر من الرواية وخاصة كما تقدم عن الشعب وقد اختلف اهل العلم فيما يتعلق بدرجة حديثه وذلك انه لم يكن متلقنا تكلم فيه باشياء اولا بكل ما فيه انه يخطئ كثيرا - 00:10:31

وانه اذا لقن يتلقن نعم وهذا يعتبر جرح يعني اذا كان يحدث بالحديث قد يتوقف ينسى بعض الحديث فيلقن من قبل ماذا؟ من قبل السامعين والحاضرين مثل ما الامام في الصلاة - 00:11:01

في اثناء القراءة قد يخطئ في اية او لا يذكر الاية التي بعد الاية التي قرأها فيلقن من قبل ماذا من قبل المصلين فهذا نعم سائغ هنا ولكن فيما يتعلق بالحديث فهذا يعتبر جرح عند اصحاب الحديث - 00:11:26

فعليه الا يقبل التلقين ان يرجع الى كتابه وان كان ليس عنده كتاب وانما هو فقط حفظه فعليه ان يتوقف. لان قد يكون هذا الذي لقن ليست هي ماذا؟ ليست هي هوايته وليس وان كان هو يروي الحديث لكن قد يكون هالسياق ليس هو ماذا؟ ليس هو - 00:11:54

لفظه الذي سمعه وهذا من حفظ الله عز وجل لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم عليكم السلام. ولذا كان كثير من الرواية يجرح بهذا فمن جرح بذلك مجالد نعم ايضا تكلم لما فيه رحمة الله - 00:12:24

فيما يتعلق بتغير حفظه فحدثه القديم اصح من حديثه المتأخر حديث القديم مثل رواية شعبة عنه ومثل ما رواه عنه حماد بن زيد

وهو شيم بن بشير واما الذين تأخروا في السماع منه كيحيى بن سعيد القطان - 00:12:50

وعيسى بن يونس اظنه من هذا القسم ممن تأخر فعيسي بن يونس ليس هو في طبقة شعبة من الحجاج نعم روایته القديمة اقوى من روایته الاخيرة نعم والخلاصة فيما يتعلق بحديته انه ان اصح حديثه - 00:13:23

هو ما كان عن الشعب لان قال ابن عدي له رواية صالحة عن الشعبي عن جابر وعن غيره من الصحابة اي عن غير جابر برواية الشعبي.  
وهو بالفعل مكثر عن الشعبي - 00:13:56

وما كان من كتابه فقد وصف العجلي والله اعلم كتابه بأنه صالح هذا الشرط الثاني الشرط الثالث هو ان يكون ممن سمع الراوي عنهم  
ممن سمع ماذا قد يكتب فيه ظعف اضعف حديثه هو اذا كان من حفظه وكان من رواية من تأخر في السماع منه وكان

في هذه الحالة ولكن لا يحتاج به يكتب فيه ظعف اضعف حديثه هو اذا كان من حفظه وكان عن غير الشعب - 00:14:38

وبالذات اذا كان الراوي عنه ضعيفا فقد يكون ماذا لقنه قد يكون هذا الراوي لقن مجالد فهذا اضعف حديثه في هذه الحالة يعني  
اختلاف فيه كما ذكرت لكم اختلافا كبيرا - 00:15:00

هناك من وثق مثل يعقوب بن سفيان ومثل النسائي على جلالته وهناك من توسط فيك البخاري قال صدوق وهناك من قال لا يعتبر به  
خدمة قطني والنسائي جاء عنه الرواية بأنه ليس بالقوي وجاء عنه رواية ثالثة بأنه ضعيف. ثلاث روايات - 00:15:22

جاءت عن النسائي يعقوب بن سفيان وثقة في رواية وفي رواية اخرى لم يوثقه فهذا كله يدل على شدة الخلاف فيه ومن تكلم فيه  
يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وتلميذه تلميذهما الامام احمد - 00:15:52

بالذات هؤلاء تكلموا فيه كلاما كبيرا نعم فالخلاصة الجمع بين هذه الاقوال هو اداء من اهم قواعد الجرف والتعديل هو الجمع بين  
الاقوال اذا امكن فالجمع بين هذه الاقوال هناك من نظر الى جانب - 00:16:14

نعم وهناك من نظر الى جانب اخر في روايته فالجمع بين هذه الاقوال هو التفصيل في حديثه. بينما حدث من حفظه او من كتابه  
وبين ان يكون الراوي عنه قد يكتب او اخيرا وبين ان يكون شيخ الشعب او غير الشعب نعم - 00:16:38

نعم هذه الشروط لا كما تقدم ايضا يعني حتى اقوى حديثة يكتب ولا يحتاج به قال عن الشعب وهو عامر بن شراحيل الشعبي.  
الковي الامام نعم فهو من كبار - 00:17:02

اه الائمه في زمانه حتى يعني قد قيل ان ابن عباس في زمانه والشعبي في ماذا في زمانه فهو كان من كبار اهل العلم وقال وكان  
المعروف بالحفظ حتى قال ما كتبت سوداء في في بيضاء. نعم - 00:17:23

وكان معروفا بقوة العابضة بقوة الحجة حتى سأله شخص قال ما اسم هذا لعل الشيخ اسلام ينتبه؟ قال ما اسم زوجة ابليس قال ذاك  
عرس عرس ما حضرناه. نعم هذا جوابنا كيف تسألني عن زوجة ابليس - 00:17:48

نعم ان تسأل عن شيء يهمك. نعم وقيل يعني انه كان عنده ايضا يعني دعاية فكان هو مع زوجته فقال شخص ابكم الشعبي؟ قال هي  
نعم فيعني عندما تعرف الرجل والمرأة نعم - 00:18:07

فالشعبي امام جليل وقد توفي عام ثلاثة وستة وقال ادركت خمس مئة من الصحابة. يقول ادركت خمس مئة من الصحابة نعم. قال  
عن عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه - 00:18:29

وعلي بن حاتم بن عبدالله الطائي نعم وكما تقدم ان هناك اسرة من الاسلام تنتسب الى عدي بن حاتم وابوه طبعا هو المشهور بالكرم  
حاتم بن عبدالله الطائي الذي في الجاهلية - 00:18:46

وعدي بحمد الله اسلم نعم قال سألت وكان نصراانيا طبعا عادي فالحمد لله كانت كان شمال الجزيرة العربية الى تكريبا وسط يعني  
لليمامه وسط نجد يعني كانوا نصارى الحمد لله جاء الاسلام - 00:19:06

وبحمد الله اسلم الناس نعم. قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد الباكي والباكي هو احد الطيور التي يصاد بها فقال  
ما امسك عليك وهذا جاء في القرآن الكريم بكل مما امسكنا عليكم - 00:19:27

اي صدنا لكم هذه الحيوانات التي يصاد بها اما ان تصيد لصاحبها الذي ارسلها وعلمها وذوتها واما ان تصيد لنفسها نعم فعلامة ما صادت لنفسها هو ماذا قوى اكلها مما صادت - 00:19:55

فاما اكلت يعني هذا الشيء قد صادته لنفسها فاما لم تأكل فهنا تكون قد صادته لصاحبها نعم وهذا شرط من الشروط التي تشترط في حل الصيد وباقى الشروط ان يكون طبعا هذا معلم - 00:20:25

ونعم تعلمونهن مما علمكم الله وان تذكر اسم الله عليه عندما ترسله وان تكون انت المرسل يعني قد هو يرى الصيد فينطلق من ماذ؟ ينطلق من قبل نفسه ولا تدري انت عنه - 00:20:52

في الحديث سوف يأتيانا اذا ارسلت كلبك المعلم انت الذي نعم ارسلته نعم فكل هذه الشروط تشترط نعم. واما اذا قتل الصيد فهذا لا يشترط لانه سوف يأتيانا وان قتلنا قال وان قتلنا - 00:21:13

وطبعا فيما يتعلق باكل آآ الحيوان المرسل المعلم من الصيد هذا فيه خلاف ولكن الارجح والله اعلم انه اه لا يأكل اذا اكل هذا صاد لنفسه فلا تأكل وقد جاء اشتراط ذلك - 00:21:37

في حديث عديب بن حاتم وقبل ذلك في الآية الكريمة فكل مما امسكتنا عليكم والا جاء في حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اكل لكن هذا لا شك ما جاء في القرآن والحديث الصحيح اصح - 00:21:59

وسوف يأتي نعم وطبعا هنا لا يشترط ان اه ان لا يشترط في الحيوان المرسل اذا صاد لا يشترط فيه ان ينهر الدم يعني حتى لو قتل المصيد بالخنق - 00:22:15

هذا محل خلاف بين اهل العلم والصواب انه يوكل لقوله عليه الصلاة والسلام عندما قال السائل وان قتلنا قال وان يشترط يشترط عليه الصلاة والسلام ان يكون قد جرح - 00:22:41

بخلاف الصيد بالالات. لابد ان تكون ماذ؟ جارحة. لابد ان تنهي الدم ولذا سوف يأتيانا باذن الله ان الصيد في المعراج هذا يعني طبعا المعراج خشبة لها طرفان طرف نعم يخزق - 00:22:56

حاد نعم وطرف عريض. فقال ما صدت بطرفه المحدد فهذا يؤكل الذي يخزف بخلاف ما كان بعرضه فلا تأكل بعرضه اي بالطرف العريض غير المدبب فلا تأكل. فبالنسبة للالات لابد ان تكون خارقة - 00:23:15

نعم ولذا ما يسمى النبطة عند بعض الناس وكثير من الصغار يصيدون بها هذه غالبا ماذ؟ هذه غالبا نعم موقوذة تصد نعم تصد هذا الطائر نعم ان كان انجرحت فنعم - 00:23:40

نعم البن دقية تخرق تدخل داخل ماذ نعم داخل الصيد وقد تتجاوز ذلك. نعم نعم. نعم انجرحت. انجرحت. نعم. والا فانه لا يجوز نعم الاكل من هذا ادرك حيا فهنا نعم يذكي - 00:24:03

نعم نعم الجوح الا اذا خرج الدم هذا الجو الجرح اذا خرج الدم قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من حديث مجالد عن الشعبي هذا الحديث يعني هذا اشارة من الترمذى الى انه ضاعفه. ونقل وذكره في العلل الكبير - 00:24:28

ونقل عن شيخه البخاري ايضا ما يفيد تضييف هذا الحديث والسبب في ضعف هذا الحديث انه من رواية مجالد والامر الثاني ان مجالد قد خالف في سياق هذا الحديث من هو اوثق - 00:24:56

واحفظ منه كما سوف يأتي في رواية عاصم الاحول ورواية ايضا غيره عاصم الاحول عن الشعبي وروعيته ايضا ذكريها عن الشعب فهو اتى بالحديث ولكن بمعناه وليس بلفظه. فتفوض بهذا السياق - 00:25:16

نعم وسوف يأتيانا في رواية عاصم الاهون قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا رميتك بسهمك فاذكر اسم الله فان وجنته قد قتل فكن. الا ان تجده قد وقع فيما - 00:25:41

فلم يذكر هنا كون الصيد بن بازي نعم وجاء في رواية سعيد بن جبير قال ارمي الصيد فذكر السهم وجع في رواية ذكريها عن الشعب الصيد في المعراج نعم فهو تفوض والله اعلم بهذا السياق فهو روى الخبر بالمعنى. نعم لم يأتي بشيء يستنكر ولكن روى الخبر بالمعنى - 00:26:00

قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اهل العلم لا يرون بصيد البزاة والصقور بأسا. وتقديم ان البازي احد الطيور التي يصاد بها البازي والسم والشاهين والعقاب اذا علم على الصيد وصاد بالشروط المذكورة لا - [00:26:33](#)

بصيدهن وقال مجاهد البزاة هو الطير الذي يصاد به من الجوارح التي قال الله تعالى وما علمتم من الجوارح نعم الجوارح التي تعلمونهن مما علمكم الله. قال فسر الكلاب والطير التي يصادوا به - [00:26:57](#)

فهذه الجوارح كما تقدم ولعل الشيخ حامد ينتبه اما ان تصيد مخلبها وهي الطيور واما ان تصيد بنابها وهي الكلاب الفهود وغيرها قال وقد وخص بعض اهل العلم في صيد البازي وان اكل منه - [00:27:18](#)

وقالوا انما تعليمه اجابته. وكرهه بعضهم والفقهاء اكثراهم قالوا يأكل ان اكل منه وهذا من الموضع القليل جدا التي ابو عيسى ذكر ما يخالفها ذاك وخلاف ما قال هنا بعد بابين - [00:27:46](#)

فذكر بارك الله فيكم في الباب الثامن في حديث نعم العقباض ابن سارية لا ليس حديث العقبة نعم قال عفوا بارك الله فيك لا بعد يعني بابين قال باب في من يرمي الصيد فيجده ميتا في الماء - [00:28:10](#)

قال وقد اختلف اهل العلم فالكلب اذا اكل من الصيد. فقال اكثرا اهل العلم اذا اكل الكلب منه فلا يأكل قال هنا اكثرا اهل العلم وكونه الاول في البازي او في الكلب هذا ماذا - [00:28:56](#)

يعني هذا يعني لا يغير من الامر شيئا الكلمة البازي هنا الكلام فيما يتعلق اذا اكل هذا الحيوان سواء كان طيرا او كان كلبا نعم فاكثرا اهل العلم قالوا يعني اللي ذكر بعد ذلك هو الصحيح اكثرا اهل العلم قالوا اذا اكل فلا يأكل نعم وهذا هو - [00:29:14](#)

والاوجه لما تقدم قال وقد وخص بعض اهل العلم في صيد البازي وان اكل منه وقالوا انما تعليمه اجابته وكرهه بعضهم والفقهاء اكثراهم قالوا يأكل وان اكل منه وهذا سوف يأتي عنه ما يخالفه. نعم ثم قال باب في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه - [00:29:43](#)

نعم ما حكم هذا لان الصيد لا يلزم من حين ترميه نعم واسا يقع عندك نعم قد يعني يطير الى مكان بعيد ثم بعد ذلك نعم يبقى بها المكان ولا يستطيع الطيران - [00:30:10](#)

فوجدته بعد ذلك ما حكم هذا؟ نعم فهذا الباب معقود لذلك. الصيد تصيد ويغيب عنك ثم تجده قال حدثنا محمود بن غيلان وهو العدوبي وهو ثقة جليل. قال حدثنا ابو داود وهو الطيالس - [00:30:29](#)

سليمان ابن داود ابن الجاؤود ابو داود الطيالس البصري يرحمك الله. ابو داود الطيالس البصري وتوفي عام اربع ومئتين وهو ثقة حافظ يرحمك الله ولكن لكونه يحدث من حفظه فقد يقع في بعض الاوهام - [00:30:52](#)

فلذا تجنبه البخاري ولم يروي عنه مع انه من الحفاظ مع انه من الحفاظ نعم فبسبب هو حافظ لكن يحدث من حفظه فيقع في الخطأ. نعم قال اخبرنا شعبة شعبة المقدمين فيه ولكن يقدم عليهم محمد بن جعفر والقطان وابن مهدي - [00:31:16](#)

ووقيع قال اخبرنا شعبة شعبة هو ابن الورد العتك الواسطي نزيل البصرة ابو بسطام امام من الائمة توفي عام ستين ومئة. قال عن ابي بشر جاء فأر بن ابي وحشية - [00:31:47](#)

وهو جعفر ابن ایاس نعم البصري وابو بشر توفي في عام خمسة وعشرين ومنة نعم وقيل غير ذلك وقد خرج له الجماعة وابو بشر حديثة على ثلاثة اقسام اول هذه الاقسام واصح هذه الاقسام هو ما رواه عن سعيد بن جبیر - [00:32:07](#)

فهو من اثبت الناس في سعيد بن جبیر هذا القسم الاول هذا صح حديثه القسم الثاني تفضل. عليكم السلام. القسم الثاني لا يكون شيخ سعيد بن جبیر ولا حبيب ابن سالم ولا مجاهد - [00:32:38](#)

نعم القسم الثالث اذا كان شيخ مجاهد او حبيب ابن سالم القسم الثالث هذا ضعيف الثاني صحيح الاول من اصح الصحيح السادس لماذا ضعيف؟ لانه لم يسمع منها. قال شعبة لم يسمع - [00:33:02](#)

من مجاهد ولم يسمع من حبيب ابن سالم نعم فهذه اقسام حديث ابي بشر جعفر وابن ایاس قال سمعت سعيد بن جبیر وهو الاسد الوالبي الامام الذي قتلته الحجاج قتل الله الحجاج - [00:33:30](#)

وعندما قتل لم يبلغ الخمسين تقريرا وكان ذلك في سنة خمس وتسعين وقبل قتله دعا عليه سعيد بن جبیر ان لا يسلطه الله على احد

بعد فنرجو ان الله استجاب لسعيد - 00:33:53

حتى يقولون مات هلك الحجاج بعده ب ايام فكان يقولون يفزع من النوم ويقول ما لي ولسعيد نعم نعوذ بالله من ذلك هذه عاقبة الظلم وتعلمون قد قتل عبد الله بن الزبير وقتل غيره - 00:34:12

نعم قال يحدث عن عدي بن حاتم الطاء كما تقدم قال قلت يا رسول الله ارمي الصيد يرميه بالسهم بالقوس فاجد فيه من الغد سهمي سهمه يعرفه يجده في الصيد - 00:34:33

متى يجده يجد من الغد ولعل عبد العزيز ينتبه يجده من الغد قال فاجد فيه من الغد سهمي قال اذا علمت ان سهمك قتل السبب في قتله هو سهمك ولم ترى فيه اثر - 00:34:55

اسرى سبع فكن قد يكون سهمك صعبة نعم اصابك موجود وعقبة بحيث ما يستطيع ان يطير وجاء السبع ومازا واكل منه فتجد فيه اثر ماذا اثر الشبر فهنا لا تأكل - 00:35:17

نعم قال ولم تجد فيه اثر سبع فكن نعم فهذا هو الشرط الاول ان تعرف ان سهمك نعم قد اصابه اثر السأم نعم السهم موجود فيه والامر الثاني هو لا ترى فيه اثر - 00:35:40

سبب اخر بي قتل او في موت هذا الشيء الذي اردت اصطياده قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح نعم فهذا الحديث حديث صحيح قال والعمل على هذا عند اهل العلم - 00:36:03

وروى شعبة طبعا هنا ابو عيسى لم يذكر خلافا. نعم فهذا امر متفق عليه قال نعم قال وروى شعبة هذا الحديث عن ابي بشر وعبد الملك ابن ميسرة عبد الملك ابن ميسرة هو الHallali وهو ثقة - 00:36:32

نعم عن سعيد بن جبير عن عديب حاتم قال وكلا الحديثين صحيح فمرة رواه عن ابي بشر ومرة رواه عن عبدالملك ابن ميسرة نعم كلاهما عن سعيد بن جبير فيقول ابو عيسى كلما الحديثين صحيح فمرة مرة رواه عن هذا ومرة رواه عن الآخر - 00:36:50

او نعم قال باب في من يرمي الصيد فيجده ميتا في الماء نعم هذه مسألة متعلقة بالمسألة الاولى نعم قال حدثنا احمد بن منيع وهو البغوي ثقة حافظ توفي عام اربعه واربعين ومائتين. قال حدثنا عبد الله بن المبارك - 00:37:18

وهو الحنضل مولاهم المروزني وهو امام جليل حتى قيل ان خصال الخير قد جمعت فيه نعم رحمة الله فهو فقيه ومحدث وهو ايضا مجاهد نعم وقد ذكرت له قصة رحمه الله - 00:37:50

ان علجا من العلوج خرج بين الصفين يتحدى المسلمين فخرج له شخص من المسلمين فقتله والثاني فقتله ولعل يمكن اخر وقتله فهابه الناس فخرج رجل من وسط صف المسلمين وكان متلثما - 00:38:15

فقتله اعانه الله عز وجل عليه فقتل هذا العلوج. فدخل في الصف فلحقه شخص يعني قال اخبرني من انت؟ فكشف لسانه نعم رحمة الله اراد ان يكون هذا خالسا لله عز وجل - 00:38:40

نعم فرحم الله عبد الله بن المبارك ويقولون ان والدة كان قد وضع على بستان يحرسها البستان فجاء صاحب البستان فقال هات لي رمانة فاتى له من البستان برمانة وكان طعمها - 00:38:59

يعنى حامظا ليس بالجيد فقال له يعني جيب لي رمانة طيبة فقال نماذج قال انت صاحي انت الان الحراس على البستان يحسبه ماذا يعني يأكل يحسبه يأكل فيعرف هذا الجيد وهذا الوسط وهذا الرديء قال انا ما ادرى ما اكل - 00:39:22

نعم فيقولون عليكم السلام. فيقولون انه قام وزوجه ماذا؟ ابنته فحملت بعبدالله ابن المبارك حملت بعبدالله زوجه ابنته اغتنم قال هذا رجل صالح رجل امين نعم اريد ان ازوج ابنتي - 00:39:46

فقام وزوجه ابنته نعم حملت بعبدالله ابن المبارك. نعم. نسأل الله ان يرزقنا واياكم الامانة. امين. نعم وكان ايضا غنيا نعم. افاء الله عز وجل عليه من الاموال. وكان كريما مع غناه. نعم - 00:40:12

وكان يقولون اذا اراد الحج حج معه ناس تعرفون يحجون قوافل غالبا فيقول لي نعم لكل كل شخص هل يخرج نفقته حتى نجمعها وننفق منها في جمع نفقاتهم ويكتب هذا اذا جاب واحد نفقته مثل محمد العبد الله قال هذى نفقة محمد العبد الله - 00:40:38

مثل محمد الاسلام ابي يحاج قال هذه نفقة محمد الاسلام نعم اذا رجعوا طلع ماذا ارجع لمحمد نفقته فيكون حج بحمد الله هنا هنا  
فقط نعم رجعت نعم اليه. نعم - 00:41:03

فنعم فرحمه الله ورضي الله تعالى عنه نعم وتوفي عام واحد وثمانين ومئة نعم قال اخبرني عاصم الاحول وعاصم هو بن سليمان  
الاحول البصمة وهو ثقة ثبت فوج له الجماعة توفي سنة اربعين ومئة - 00:41:22

او بعد الأربعين ومئة وقد تكلم فيه يحيى بن سعيد القطان قال ابن حجر لعل بسبب دخوله في عمل السلطان والا هو ثقة حافظ قال  
عن الشعب عمرو بن شراحيل شعب الامام - 00:41:58

قال عن عدي ابن حاتم الطائي قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد فقال اذا رميت سهمك فاذكر اسم الله فلا بد ان  
اذا رميتها او اوصلت كلبك - 00:42:16

تدذر ماذا؟ تذكر اسم الله عز وجل فهذا شرط من شروط حل الصيد. فان وجدته قد قتل فكل نعم حتى ولو قتل نعم وحتى لو قتل  
المصيد خنقا لعل الشيخ ناصر ينتبه - 00:42:35

حتى ولو قتل المصيد خنقا نعم وانما يشترط هذا الشرط وهو الجرح وخروج الدم هذا في الالة نعم واما في الحيوانات لا هذا لا  
يستوعب. لأن هنا ما ذكره الرسول عليه الصلة والسلام - 00:42:59

هذا قال فان وجدته قد قتل فكن الا ان تجده قد وقع فيما نعم هو صاده صيتك ولكن وجدناه قد وقع في الماء. صاده الصيد وتركه  
فوجدناه قد وقع في الماء - 00:43:20

فقد يكون هو نعم يعني صاده في الماء فقتله الحيوان الذي ارسل عفوا السهم الذي ارسل نعم او الحيوان؟ نعم نعم او الشحن نعم  
السهم هنا نعم فان فقد يكون نعم هنا ضربته بالسهم وجدت سهمك وووجدت ماذا - 00:43:42

ووقع في ماذا؟ في الماء. فهنا انت لا تدري. يا سلام. هل سهمك هو الذي قتل الصيد او الماء الذي قتل الصيد فهنا ماذا لا تأكل لانه قد  
اجتمع حاضر ومبين - 00:44:13

فيغلب جانب الخطب وهذه القاعدة طبعا لا شك انها نعم يعني هي قاعدة صحيحة لكن ليست مضطربة. فهذه في بعض الابواب  
وحتى هنا فيه تفصيل دليل طبعا هذه القاعدة انه اذا نزع الحمار على الفرس - 00:44:34

ما حكم البغل الناتج اه حرام لا يجوز لان الفرس حلال والحمار حرام فالناتج منهما نعم لا يؤكل نعم فيغلب جانب الحضر فهنا نعم لا  
يؤكل وكذا ايضا نعم لو - 00:44:58

يعني شاص اراد ان يخطب امرأة فقيل له نعم اراد ان يخطب من شخص من شخص ابنته لعل الشيخ هيثم ينتبه اراد من شاص ان  
يخطب ابنته عنده ابنتان فقال له الاب - 00:45:24

انت نعم عفوا قال له الاب احد بناتي قد رضعت من والدتك. وانا لا اذكر ايتهما وضعت نعم وبين اه طارق يلا على مذهب مالك نعم انت  
تقول على مذهب الامام مالك - 00:45:49

مو في النكاح بالماء يسير ويجرب الثنين لكن نعم في النكاح نعم الفروج يحتاط لها كيف وقد قيل خلص نعم لكن الان هنا نسأل  
طعوق ايضا مسألة اخرى انت عندك ثوبان - 00:46:15

لا خلين نسأل الشيخ الحادث انت عندك ثوبان وتجزم ان احدهما نجس والثاني طاهر وانت ما عندك الا حسوبى ما عندك انت  
بها المكان ما عندك الا هالثوبين في مكان ما عندك احد ما عندك الا هالثوبين واحضرت الصلة - 00:46:33

عندنا ثلاث حالات تا شوف الشيخ الحراثي يختار اي الحالات الحالة الاولى يصلى الانسان عادي يعني مشكوك يعني قد تصلي بثوب  
هذا نجس قال يصلى عامي والقول الثاني انك تصلي بكل ثوب ماذا؟ صلاة - 00:46:56

فيكون عندك صلاة جزما صليتها بدون ماذا؟ ان صليتها بثوب طاهر والقول الثالث انك تجتهد طبعا الذي نعم القول الثالث انك  
تجتهد. وتختر احد الثوبين وتصلي قال نرى ابو عمرو ماذا يختار منها الا القوال الثلاثة خلص طارق يقول انا بس بالمياه هلا مذهب  
مالي. نعم. نعم - 00:47:26

نعم والله العقاب يجتهد نعم طبعا يصلي عاري هذى غير مقبولة يعني انا اقصد الشباب موجودة كيف تصلي عامي والثوب موجود  
نعم والامر الثاني انك تصلي ثوب بكل ثوب صلاة - 00:47:53

تصلي بكل ثوب صلاة فهنا يرد على هذا صلیت هذه الصلاة کم مموتين والاصل ان الصلاة ماذا؟ تصلي مرة واحدة الاصل ان الصلاة  
تصلى مرة واحدة فهنا والله اعلم انك تجتهد - 00:48:16

نعم تجتهد؟ نعم ولا يكلف الله نفسا الا الا نعم وسعها لكن هذا ما نقول في مسألة الصيد ومسألة الفروج نقول عندك الان بنتين وانت  
تجزم ان احداهما قد وضعت من امها الشخص - 00:48:36

فاما نجتهد يعني لا عليك ان تتجنب كلا السنتين نعم بالنسبة لحديث عدي بن حاتم ايه الاصل نعم الاصل في الوضاع الحمى  
يحتاط لها نعم يعطات لها نعم نعم لكن انا اقصد هذا لان بعض اهل العلم طرد هذا كأنه في كل المسائل - 00:49:00

يعني عندما جئنا الى صيام يوم السبت قال عندنا حديث عبد الله بن بسوبي يعني عن صيام يوم السبت حتى لو لم تجد الا لحاء  
شجرة تمزقوها نعم قيل له والاحاديث الاخرى - 00:49:28

عندنا مثلا حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال خلاص صم يوم وافطر يوم لابد ان يدخل عليك ماذا السبت في صيامك وعندنا  
ايضا حديث عائشة وام سلمة كان يصوم عليه الصلاة والسلام اكثر - 00:49:47

شعبان ولم يذكر انه كان يستثنى السبت وعندنا ايضا ما جاء في الصحيحين في قصة دويرية هل صمت يوما قبل عندما صامت  
الجمعة؟ لا. هل تريدين ان تصومي ان تصومين يوم - 00:50:03

بعده والذي بعده والحادي ولا ماذا السبت بعد الجمعة قالت لا قال اذا افطروا فاذا لو قرنت ما بين صيام الجمعة والسبت لكان ماذا لكان  
جائزا هذا حلالا مشروعا. لو قارنت بينهما فهذا فيه في صيام السبت. فقيل له هذه الاحاديث وغيرها حتى - 00:50:16

قال ابو بكر الاسهم هي متواترة قال اذا اجتمع حاضر ومبيح يقدم للحاضر لا هنا تأخذ بالتوجيه لا شك ان هذه الاحاديث اولا اكثرا  
تانيا بارك الله فيكم انها اصح - 00:50:41

نعم ثالثا ان حديث عبد الله بن بصير قد تكون لما فيه فلا شك انه ما نعم لا ندخل هذه القاعدة وعندى ان هذه القاعدة اذا اجتمع  
حاضر ومبيح اذا حصل يعني تكافؤ او - 00:51:02

للتكافؤ وقد انا راجعت حديث عدي بن حاتم وسوف يأتي طبعا نعم وهو في رواية للهبة ونكرها طبعا. قال ابو عيسى هذا حديث  
حسن صحيح وهو هذا اسناد صحيح جدا. وقد - 00:51:19

الشيخان نعم. قال حدثنا ابن ابي عمر وهو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر العدني المكي حج اربعين حجة ماشيا على قدميه. رحمه الله  
توفي عام ثلاثة واربعين ومئتين قال حدثنا سفيان - 00:51:39

وهو سفيان ابن عيينة بن ابي عمران الهلالي. نعم ابو محمد الامام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة. عن مجالد وهو ابن سعيد تقدم  
الشعب بعامل بن شراحيل تقدم عن علي بن حاتم الطائي تقدم رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:51:58  
عن صيد الكلب المعلم قال لي اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فلن مما امسك عليك فان اكل فلا تأكل فانما امسك على نفسه  
نعم هذا في رواية مجالد - 00:52:19

وهذه الرواية تخالف الرواية التي تقدمت في حديث سعيد نعم تخالف الرواية التي تقدمت بارك الله فيكم في رواية  
عاصمة الاحوال عن الشعبي قال فان اكل فلا تأكل ولا ما يخالف؟ ما يخالف. نعم. نعم هذا لا يخالف هذا القتل وهذا ماذا؟ وهذا  
الاكل فهذا هنا نعم لا يخالف - 00:52:40

نعم بل هو موافق للروايات الاخرى نعم فان اكل فلا تأكل لانه لم يصد لك لم يمسك عليك وانما لنفسه فانما امسك على نفسه قلت هذه  
الرواية التي نريد ان نتحدث عنها قلت يا رسول الله ارأيت ان خالطت كلابنا؟ كلابنا؟ نعم - 00:53:26

رأيت ان خالطت كلابنا كلاب اخر قال انما ذكرت اسم الله على كلبك ولم ولم تذكر على غيره. نعم يرحمك الله هذه هنا كلب مقابل

ماذا مقابل كلاب ويكون يعني في مثل هذه الحالة غالبا - [00:53:51](#)

يعني تكون نسبة الظن ان كلبك هو الذي صاد قليلة ولا كثيرة؟ قليلة وانا قد راجعت كما ذكرت الفاظ هذا الحديث في الصحيحين فوجدت هذه الالفاظ اربعة الفاظ نعم يعني الان لو عكسنا انت عندك خمسة كلاب ارسلتها - [00:54:21](#)

ووجدت معها كلبا سادسا ليس هو كلبك نعم فهنا تكون يعني نسبة ان الكلب الآخر هو الذي صاد قليلة تكن هذه النسبة قليلة والله اعلم هذه يعني القاعدة احيانا يشترك فيها التكافؤ - [00:54:44](#)

وقد وجدت كما ذكرت لكم وجدت بعض اهل العلم قد صرخ بذلك وجدت بعض اهل العلم قد صوح بذلك اذا كثرت الكلاب التي ارسلتها ووجدت كلبا فهنا تكون النسبة قليلة جدا. والاحتمال ضعيف - [00:55:10](#)

والعكس بالعكس يكون الاحتمال ماذا يكون احتمالنا ام قوي. فهنا نعم وكما تقدم لنفرض انت ارسلت كلابا عشرين ثلاثين كلب ووجدت كلب واحد فهذه تكون نسبة نادرة في مثل هذه الحالة - [00:55:32](#)

والله اعلم هذه القاعدة يعني احيانا قد يشترط فيها التكافؤ او التقارب. نعم. ولذا انت يعني لو كان مثلا يعني جيرانك عندك اه عشر جيران عشرين جار. عشرة من الجيران او عشرين جارا - [00:55:51](#)

وقد ذكر لك انك قد رفعت قد ارضعتك احدى نساء الجيران ولا يدرى من هي لا يحكم في هذه الحالة عليك ان تتزوج بامرأة من جيرانك لأن هذه نسبة قليلة احتمال ماذا - [00:56:16](#)

احتمال ضعيف احتمال ضعيف احتمال هنا عدة جيران فالاحتمال ضعيف وكلما قوي الاحتمال فهنا نعم عليك ان تتوقف نعم والله تعالى اعلم. وانا كنت اردت اني حررت هالمسألة فيما يتعلق - [00:56:39](#)

بحديث عفوا حديث عدي بن حاتم ولعل ان شاء الله لعل غدا ان شاء الله اتي بما كنت قد كتبته قدیما نعم. قال سفيان كره له اكله. نعم فهنا نعم الاحتمال هنا كبير لأن ارسلت كلبك ووجدت معه ماذا؟ كلابا. نعم - [00:57:01](#)

فهذا احد الالفاظ واللفظ الآخر او ارسلت كلبك ووجدت معه كلبا اخر هذا لفظ اخر واللفظ الثالث والله اعلم بالعكس واللفظ رابع كلاب مقابل كلاب والله اعلم نعم نعم وهذا ايضا جمع مقابل جمع هذا جمع مقابل جمع - [00:57:32](#)

ان خالطت كلابنا كلاب اخرى. فهنا نعم جمع مقابل جمع هذا الحديث كما ذكرت الفاظ هذا الحديث جاءت بالالفاظ الاربعة السابقة ولعل نتأكد ويکرى باذن الله غدا بمشيئة الله لا - [00:58:04](#)

قال والعمل قال ابو عيسى والعمل على هذا عند بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في الصيد والذبيحة اذا وقع في الماء الا يأكل لانه لا يدرى هل سهمك قتل ولا الماء؟ وقال بعضهم في الذبيحة اذا قطع الحلقوم فوقع في الماء. فماتت فيه فانه يأكل وهو - [00:58:25](#)

هو قول ابن المبارك اذا قطع الحلقوم هذا دليل على انها قد ماتت ماذا؟ قد ماتت قبل غالبا قال وقد اختلف اهل العلم في الكلب اذا اكل من الصيد فقال اكثر اهل العلم هذه المسألة التي تقدم انه جاءنا بعيسي ما يخالفها - [00:58:52](#)

فقال اكثر اهل العلم اذا اكل الكلب منه فلا يأكل وهو قول سفيان اي السوري وعبدالله بن المبارك والشافعي واحمد واسحاق ورخص بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في الاكل منه وان اكلا - [00:59:15](#)

كلب منه والاصوب والله اعلم انك لا تأكل نعم قال صاحب المغني وهي رواية عن احمد وروي ذلك نعم وروي ذلك عن سعد. وروي ذلك عن سعد ابن ابي وقاص وسلمان وابو هريرة وابن عمر. حكا - [00:59:39](#)

وعنهم الامام احمد وبه قال ما لك وللشافعي قوله كالذهبين قال باب ما جاء في صيد المراج. نعم طبعا حديث مجالد هذا نعم وان كان فيه مجالد ولكنه قد ماذا قد تطبع على هذه الرواية وهذا الحديث صحيح واصله في الصحيحين - [01:00:00](#)

قال باب ما جاء في صيد المراج نعم. قال حدثنا يوسف بن عيسى وهوقطان ثقة قال حدثنا وكيع هو ابن الجراح الرئاسي الامام قال حدثنا زكريا بن ابي زائد الهمданى - [01:00:30](#)

قال عن الشعب عامر بن شراحين قال قال عن عدي بن حاتم قال سأله النبي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سأله النبي صلى

الله عليه وسلم عن صيد المراج - 01:00:48

طبعا تقدم ان المراج خشبة لها طرف مدبب وطرف عريض الظواه فقال ما اصبت بحده فقلت طرف المحدد فقل وما اصبت بعرضه فهو وقيد فلا تأكل نعم اذا قال حدثنا ابن ابي عمر العدنى قال حدثنا سفيان ابن عبيدة قال عن زكريا وهو ابن ابي زائدة قال عن الشعبي قال عن عدي ابن حاتم - 01:01:02

من نحوه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهكذا في التأصيل واما في تحفة الاشراف فقال حسن صحيح نعم نعمل نسخ نعم اختللت. نعم. قال والعمل على هذا عند اهل العلم. ولعل نقف عند هنا. هذا وبالله تعالى التوفيق - 01:01:32 - 01:01:58 -